



العدد الرابع – 1989



الاعلام والادب
صيد خا كرنه الخ
اصن
١٤٠٢/١٣



مجلة فصلية مصورة تعنى بالآثار والتراث

(است في الهند سنة ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٩ م)
تصدر مرة كل ثلاثة أشهر

صاحبها ورئيس تحريرها
محمد سعيد الطريحي

الاشتراك السنوي للأفراد \$ 30 وللؤسسات \$ 50

(ح)

تطبع في بيروت وتوزع الى انحاء العالم :

ملتم التوزيع : مؤسسة أيوب للتوزيع

شارع كليمتسو - بتاية الأشقر - الطابق الأول

بيروت - لبنان ص.ب : ٦٣٩٣ / ١١٣

هاتف ٣٦٨٥٣٨ - ٣٦٨٥٣٥

كافة الاشتراكات ترسل الى :

مجلة الموسم (محمد سعيد الطريحي) لبنان - بيروت - بنك مبكو (فرع شتورة) رقم

الحساب : 07. 07. 01. 471659

تلكس رقم :

20729 Mebcgmle

Mawsem Magazine

MOHAMED SAEID TURAYHI

A/C No. 07. 07. 01. 471659

TELEX : 20729 Mebcgmle

MEBCO EAST BANKING Co. S. A. L.

CHTAURA BRANCH Lebanon

shiabooks.net

المعجزة الزينية

في السلالة الزينية

للحافظ جلال الدين السيوطي

مركز تحقيقات كاتوليكية علوم إسلامية

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وسلام على عباده الذين اصطفى .

مسألة - علي بن أبي طالب رضي الله عنه رزق من الأولاد الذكور أحداً وعشرين ولداً ومن الإناث ثمان عشرة على خلاف في ذلك والذين أعقبوا من ولده الذكور خمسة قال ابن سعد في الطبقات : كان النسل من ولد علي خمسة . الحسن . والحسين . ومحمد بن الحنفية . والعباس بن الكلابية وعمر بن التغلبية . مسألة - فاطمة الزهراء رضي الله عنها رزقت من الأولاد خمسة . الحسن . والحسين . ومحسن . وأم كلثوم . وزينب فأما محسن فدرج سقطاً ، وأما الحسن والحسين فأعقبا الكثير الطيب ، وأما أم كلثوم فتزوجها عمر بن الخطاب رضي الله عنه وولدت له زيدا ورقية وتزوجها بعده ابن عمها عون بن جعفر بن أبي طالب فمات معها ثم تزوجها بعده أخوه محمد فمات معها ثم تزوجها بعده أخوه عبد الله بن جعفر فماتت عنده ولم تلد لأحد من الثلاثة شيئاً ، وأما زينب فتزوجها ابن عمها عبد الله بن جعفر فولدت له علياً . وعوناً الأكبر . وعباساً . ومحمداً . وأم كلثوم . مسألة - أولاد زينب المذكورة من عبد الله بن جعفر موجودون بكثرة وتكلم عليهم من عشرة أوجه ، أحدها أنهم من آل النبي ﷺ وأهل بيته بالاجماع لأن آلهم المؤمنون من بني هاشم والمطلب ، وأخرج مسلم . والنسائي عن زيد بن أرقم قال : قام رسول الله ﷺ خطيباً فقال : « أذكركم الله في أهل بيتي » ثلاثاً فقبل لزيد بن أرقم : ومن أهل بيته ؟ قال : أهل بيته من حرم الصدقة بعده قيل : ومن هم ؟ قال : آل علي . وآل عقيل . وآل جعفر . وآل عباس ، الثاني أنهم من فريته وأولاده بالاجماع وهذا المعنى

أخص من الذي قبله : قال البغوي في التهذيب : أولاد بنات الانسان لا ينسبون اليه وان كانوا معدودين في ذريته حتى لو أوصى لأولاد أولاد فلان يدخل فيه ولد البنت ، الثالث أنهم هل يشاركون أولاد الحسن . والحسين في أنهم ينسبون الى النبي ﷺ ؟ والجواب لا ، وهذا المعنى أخص من الوجه الذي قبله . وقد فرق الفقهاء بين من يسمى ولداً للرجل وبين من ينسب اليه ولهذا قالوا : لو قال : وقفت على أولادي دخل ولد البنت ولو قال : وقفت على من ينسب الي من أولادي لم يدخل ولد البنت ، وقد ذكر الفقهاء من خصائصه ﷺ أنه ينسب إليه أولاد بناته ولم يذكروا مثل ذلك في أولاد بنات بناته فالخصوصية للطبقة العليا فقط فأولاد فاطمة الأربعة ينسبون إليه وأولاد الحسن . والحسين ينسبون اليهما فينسبون اليه ، وأولاد زينب . وأم كلثوم ينسبون الى أبيهم عمر . وعبد الله لا الى الأم ولا الى أبيها ﷺ لأنهم أولاد بنت بنته لا أولاد بنته فجرى الأمر فيهم على قاعدة الشرع في أن الولد يتبع أباه في النسب لا أمه ، وانما خرج أولاد فاطمة وحدها للخصوصية التي ورد الحديث بها وهو مقصور على ذرية الحسن . والحسين *

أخرج الحاكم في المستدرک عن جابر قال : قال رسول الله ﷺ : « لكل بني أم عصبه إلا ابني فاطمة أنا وليهما وعصبتهما » وأخرج أبو يعلى في مسنده عن فاطمة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « لكل بني أم عصبه إلا ابني فاطمة أنا وليهما وعصبتهما » فانظر الى لفظ الحديث كيف خص الانتساب والتعصب بالحسن . والحسين دون أختيهما لأن أولاد أختيهما إنما ينسبون الى آبائهم . ولهذا جرى السلف والخلف على أن ابن الشريفة لا يكون شريفاً ^(١) ولو كانت الخصوصية عامة في أولاد بناته وإن سفلن لكان ابن كل شريفة شريفاً تحرم عليه الصدقة وإن لم يكن أبوه كذلك كما هو معلوم ولهذا حكم ﷺ بذلك لابني فاطمة دون غيرها من بناته لأن أختها زينب بنت رسول الله ﷺ لم تعقب ذكراً حتى يكون كالحسن والحسين في ذلك وإنما أعقبت بنتاً وهي أمامة بنت أبي العاصي بن الربيع فلم يحكم لها ﷺ بهذا الحكم مع وجودها في زمنه فدل على أن أولادها لا ينسبون اليها لأنها بنت بنته وأما هي فكانت تنسب اليه بناء على أن أولاد بناته ينسبون اليه ، ولو كان لزينب ابنة رسول الله ﷺ ولد ذكر لكان حكمه حكم الحسن . والحسين في أن ولده ينسبون اليه ﷺ * هذا تحرير القول في هذه المسألة . وقد خبط جماعة من أهل العصر في ذلك ولم يتكلموا فيه بعلم *

(١) راجع الكتب المؤلفة في ذلك كاسماع الصم في اثبات النسب من جهة الأم ، وشرف الاسباط لمحمد جمال القاسمي النمشقي .

الوجه الرابع انهم هل يطلق عليهم أشرف ؟ (والجواب) إن اسم الشريف كان يطلق في الصدر الأول على كل من كان من أهل البيت سواء أكان حسنياً أم حسينياً أم علوياً من ذرية محمد بن الحنفية وغيره من أولاد علي بن أبي طالب أم جعفرياً أم عقيلياً أم عباسياً ولهذا تجد تاريخ الحافظ الذهبي مشحوناً في التراجم بذلك يقول : الشريف العباسي . الشريف العقيلي . الشريف الجعفري . الشريف الزيني فلما ولي الخلفاء الفاطميون بمصر قصرُوا اسم الشريف على ذرية الحسن والحسين فقط فاستمر ذلك بمصر الى الآن ، وقال الحافظ ابن حجر في كتاب الألقاب : الشريف ببغداد لقب لكل عباسي ويمصر لقب لكل علوي انتهى ، ولا شك أن المصطلح القديم أولى وهو اطلاقه على كل علوي . وجعفري . وعقيلي وعباسي كما صنعه الذهبي وكما أشار إليه الماوردي من أصحابنا . والقاضي أبو يعلى بن الفراء من الحنابلة كلاهما في الأحكام السلطانية ، ونحوه قول ابن مالك في الألفية * وآله المستكملين الشرفا * فلا ريب في أنه يطلق على ذرية زينب المذكورين أشرف وكم أطلق الذهبي في تاريخه في كثير من التراجم قوله : الشريف الزيني وقد يقال : يطلق على مصطلح أهل مصر الشرف أنواع عام لجميع أهل البيت وخاص بالذرية فيدخل فيه الزينية وأخص منه شرف النسبة وهو مختص بذرية الحسن والحسين (الوجه الخامس) انهم تحرم عليهم الصدقة بالاجماع لأن بني جعفر من آل * (السادس) انهم يستحقون سهم ذوي القربى بالاجماع ، (السابع) انهم يستحقون من وقف بركة الحبش بالاجماع لأن بركة الحبش لم توقف على أولاد الحسن والحسين خاصة بل وقفت نصفين ، النصف الأول على الأشراف وهم أولاد الحسن والحسين ، والنصف الثاني على الطالبين وهم ذرية علي بن أبي طالب من محمد بن الحنفية واخوته ، وذرية جعفر بن أبي طالب ، وذرية عقيل بن أبي طالب ، وثبت هذا الوقف على هذا الوجه على قاضي القضاة بدر الدين يوسف السنجاي في ثاني عشر ربيع الآخر سنة أربعين وستمائة ثم اتصل ثبوته على شيخ الاسلام عز الدين بن عبد السلام تاسع عشر ربيع الآخر من السنة المذكورة ثم اتصل ثبوته على قاضي القضاة بدر الدين بن جماعة - ذكر ذلك ابن المتوج في كتابه إيقاظ المتأمل (الثامن) هل يلبسون العلامة الخضراء ؟ والجواب أن هذه العلامة ليس لها أصل في الشرع ولا في السنة ولا كانت في الزمن القديم وإنما حدثت في سنة ثلاث وسبعين وسبعمائة بأمر الملك الأشرف شهبان بن حسين ، وقال في ذلك جماعة من الشعراء ما يطول ذكره من ذلك قول أبي عبد الله بن جابر الأندلسي الأعمى صاحب شرح الألفية المشهور بالأعمى والبصير *

جعلوا لأبناء الرسول علامة ان العلامة شأن من لم يشهر
نور النبوة في وسيم وجوههم يفني الشريف عن الطراز الأخضر

وقال الأديب شمس الدين محمد بن ابراهيم الدمشقي :
أطراف تيجان أتت من سندس خضر بأعلام على الأشراف
والأشرف السلطان خصصهم بها شرفاً ليعرفهم من الأطراف

وحظ الفقيه في ذلك اذا سئل أن يقول : ليس هذه العلامة بدعة مباحة لا يمنع منها من أرادها من شريف وغيره ولا يؤمر بها من تركها من شريف وغيره والمنع منها لأحد من الناس كائناً من كان ليس أمراً شرعياً لأن الناس مضبوطون بأنسابهم الثابتة وليس لبس العلامة مما ورد به شرع فيتبع اباحة ومنعاً - أقصى ما في الباب - أنه أحدث التمييز بها لهؤلاء عن غيرهم فمن العلماء من يخص ذلك بخصوص الأبناء المنتسبين إلى النبي ﷺ وهم ذرية الحسن . والحسين ، ومن الجائز أن يعمم في كل ذريته وإن لم ينتسبوا إليه كالزينية ومن الجائز أن يعمم في كل أهل البيت كباقي العلوية . والجعفرية . والعقيلية كل جائز شرعاً ، وقد يستأنس فيها بقوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجَكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَنِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذِينَ ﴾ فقد استدل بها بعض العلماء على تخصيص أهل العلم بلباس يختصون به من تطويل الأكمام وإدارة الطيلسان ونحو ذلك ليعرفوا فيجلوا تكريماً للعلم ، وهذا وجه حسن والله أعلم *

(التاسع) هل يدخلون في الوصية على الأشراف ؟ (والعاشر) هل يدخلون في الوقف على الأشراف ؟ (والجواب) انه ان وجد في كلام الموصي والواقف نص يقتضي دخولهم أو خروجهم اتبع وان لم يوجد فيه ما يدل على هذا ولا هذا فقاعدة الفقه أن الوصايا والأوقاف تنزل على عرف البلد ، وعرف مصر من عهد الخلفاء الفاطميين إلى الآن أن الشريف لقب لكل حسني وحسيني خاصة فلا يدخلون على مقتضى هذا الحرف وإنما قدمت دخولهم في وقف بركة الحبش لأن واقفها نص في وقفه على ذلك حيث وقف نصفها على الأشراف . ونصفها على الطالبين ☆

○ الحافظ جلال الدين السيوطي (٨٤٩ - ٩١١هـ) من اكابر علماء عصره ، غني عن التعريف ، له شهرة طائلة لكثرة ما ألفه في اكثر العلوم الشائعة في زمانه ، و (العجاجة الزينية) إحدى رسائله نقلتها من خط آية الله العظمى السيد شهاب الدين المرعشي النجفي حفظه الله ضمن المجموعة ذي الرقم ٣٠٣٨ (١٢٣ - ٢٤ب) بمكتبته ومنها مخطوطة بدار الكتب المصرية وطبعت بفاس سنة ١٣٢٣ بالخط المغربي . واورد معظمها البدر في النشأت الشاذلية ومشارك الانوار . وهناك بعض الاختلاف مع نصها المثبت في اسعاف الراغبين للصبيان ، والحاوي في الفتاوي للمصنف نفسه .

وكنت قد ترجمت للسيوطي وذكرته في ثلاث رسائل له نشرتها على انفراد وهي : احياء الميت بفضائل اهل البيت ، وحسن المقصد في عمل المولد ، والثغور الباسمة في فضائل فاطمة ، نشرت في بيروت وطبعت غير مرة كما ترجمت الرسالة الاولى - بتحقيقي - الى اللغتين الفارسية والسواحلية والله ولي التوفيق .